حكم الاكل والشخص متكئ الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

اودي حديث النبي صلى الله عليه وسلم اولا حديثنا يقول الرجل متكئا هذا لا يصح الحديث ضعيف لحظة لحظة تكلم معي. حديث النهي ضعيف. انما جاء في البخاري لا اكل متكئا - 00:00:00

واختلف في فهم هذا الخبر. هل معنى هذا متكأة بمعنى بمعنى كراهية هذا والتنزه عن هذا؟ ام ان هذا خبر ان يخبر عن حالته باني لا اكل متكئا. بمعنى لا يعطي حتى ولا كراهية. والاكثرون على القول الاول - 00:00:20

يكرهون الاكل متكئا والصحيح في معنى الاتكاء هو ما تعارفه الناس ما يتعارفه الناس او كان على مقتضى اللغة لانه يسمى اتكا بمعنى لو ازيل الشيء لاختل توازنه هذا يسمى اتكال. كالذي يضع يده يسمى متكئا. فالذي يضع يسمى متكئا - 00:00:40

اما التربع فهذا لا يسمى اتكاء في اللغة ولا في الشرع. وان كان ذكره جماعة بانه نوع من انواع الاتجاه. كم ابن القيم في الزات؟ والاكترون يخالفونه في هذا. وان هذا لا يسمى اتكال - 00:01:10

اللغة المتربع لا يسمى متكئا وانبه بما ان الاخ سأل عن هذا انبه على مسألة اخرى ان ليس هناك سنة في قضية الجلوس في على الاكل. ليس هناك سنة في قضية الجلوس على الاكل. وكونه صلى الله عليه وسلم جلس - 00:01:30

في بلدة المستنفذ الذي يريد القيام هذا من باب العادات. ومن باب التأسي العام. كمسألة لبس العمامة كما شاهد اطلاق اعفاء الشعر اطلاق الازرار ونحو ذلك. فيجلس الانسان على الاكل بما هو اوفق وارفأ - 00:01:50

ولا يتكلم شيئا من ذلك. نعم - 00:02:15